

يريد الزواج من امرأة ولكن أهلهم يرفضون لخلافات شخصية بينهم فهل يجوز لهما الزواج سراً؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

طول رجل متزوج واريده الزواج من امرأة مطلقة وكلانا موافق على الآخر. ولكن أهلنا يرفضون هذا الزواج بسبب شخصية بينهم فهل يجوز لنا ان نتزوج سرا بان نضع القرآن الكريم بيننا ويشهد عليه كل واحد منا برضاه بالآخر؟ ام ان العقد بهذا الشكل لا - [00:00:00](#) يصح افيدونا بارك الله فيكم. العقد بهذا الشكل لا يصح العقد الصحيح هو ان يكون هناك ولي مع الزوج ان يصدر الايجاب من الولي والقبول من الزوج وان يكون هناك شهود شاهدان فاكتر - [00:00:22](#) وان يكون هذا عن رضا من الطرفين لابد ان يتوفر شروط العقد اما ان يحصل الاتفاق بينك وبين المرأة تقول على المصحف هذا كله من الخرافات من البدع وليس هذا عقدا شرعيا وليس للمرأة ان تزوج نفسها ولا ان - [00:00:39](#) تعقد لنفسها وانما يعقد لها وليها وما دام ان الامر كما ذكرت ان فيه مشاحة بين الطرفين بين اقاربك واقاربها فيه اه مغاضبة فالاولى الابتعاد عن مثل هذا والنساء كثير وهي ييسر لها من الازواج ما يناسبها وانت - [00:00:55](#) ييسر لك من الزوجات ما يناسبك بدون نزاع وبدون دخول في مشاكل. نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:15](#)